

مسابرات

نشرة أخبار وحدة دراسات المرأة

رئاسة التحرير: أ.د. م. أمل حمادة

أبريل 2025

حق الكد والسعاية: فتوى من المؤسسة الدينية لم تصل بعد للتقنين

وفقاً للجهاز المركزي للتعبئة العامة والإحصاء، بلغت عدد إسهادات الطلاق نحو 254923 إسهاداً عام 2023 مقابل 258757 إسهاداً عام 2022 بنسبة انخفاض قدرها 1.5% وبنسبة 2.3 من كل ألف نسمة، وتأتي مصر في الترتيب الثاني بعد ليبيا لأعلى نسبة طلاق في الدول العربية. وفي السنوات الأخيرة، ظهرت العديد من المحاولات لطرح ومناقشة قانوناً للأحوال الشخصية يضمن حقوق الأطراف المعنية. ومع ذلك، لم يتضمن المشروع الذي طرحته الحكومة للنقاش المجتمعي تعديلاً نراه بالغ الأهمية وهو حق الكد والسعاية الذي أوصى به الإمام الأكبر أحمد الطيب شيخ الأزهر في مؤتمر التجديد عام 2020 استناداً لفتوى قائمة بالفعل في التراث الإسلامي منذ عهد الخليفة الثاني عمر بن الخطاب. لم تحظى توصية تجديد العمل بفتوى الكد والسعاية بما تستحقه من نقاش رغم أنها قد تشكل فارقاً كبيراً في أوضاع النساء في حالة الطلاق أو الترميل.

ما هو حق الكد والسعاية؟

أصل الأزهر الشريف في بيانه لحق الكد والسعاية على أساس أنه «يجب تعويض المُشترك في تنمية الثروة العائلية، كالزوجة التي تخلط مآلها بمال الزوج، والأبناء الذين يعملون مع الأب في تجارة ونحوها، فيؤخذ من الثروة قبل قسمتها ما يُعادل حَقِّهم، إن عُلِمَ مقداره، أو يُتَّصَلَح عليه بحسب ما يراه أهل الخبرة والحكمة إن لم يُعَلَم مقداره».

وفقاً للأزهر، لا يُقدَّر حق الكد والسعاية بنسبة محددة وثابتة بل يُقدر بقدر مال الزوجة المضاف لأعمال الزوج وأرباحه بالإضافة إلى مقابل لكدها وسعيها لتنمية ثروته، ويقتصر هذا الحق على المعاملات المالية دون غيرها، أي أنه لا يشمل الأعمال المنزلية التي تقوم بها الزوجة. وذكر الأزهر في بيانه أن حق الكد والسعاية لا يشترط من أجل استيفائه انتهاء الزوجية سواء بالطلاق أو الموت، بل حث على أن يُعطى للزوجة في حياة الزوج أثناء زواجهما ليكون في ذمتها المالية الخاصة.

ولكن ...

من المؤكد أنه حال إقرار هذا الحق، ستتم إعادة توزيع الثروة بشكل أكثر توازناً بين النساء والرجال، خاصة بالنسبة للنساء العاملات أو ذوات الأموال والممتلكات، ولكنه ما زال لم يحل الإشكالية المتعلقة بالعمل المنزلي غير المأجور بالنسبة للقطاع الأوسع من النساء في مصر، فمساهمة الزوجة بالعمل المنزلي ورعاية الأطفال تمكن الزوج من التفريغ لعمله، كما أنه في كثير من الأحيان تساهم الزوجة في إدارة أموال الأسرة واتخاذ القرارات المالية المتعلقة بالإنفاق بل والاستثمار. تُعد مشكلة المأوى التحدي الأبرز الذي يواجه النساء في معظم حالات الطلاق بعد مرور مدة زمنية طويلة، حيث تجد النساء أنفسهن بلا مأوى ولا مقابل لكدهن وسعايتهن لخدمة الزوج والأبناء مدة طويلة من عمرهن.



طرح بديل

في محاولة لمعالجة الإشكاليات التي قد يؤدي إليها الطرح الذي لا يشمل الأعمال المنزلية والرعاية التي تقدمها الزوجة، تضمن مشروع القانون "قانون أسرة أكثر عدالة" الذي قدمته مؤسسة قضايا المرأة المصرية مادة 19 التي تنص على أن "يقتسم ما تم تكوينه من عائد مادي في شكل ادخار أو ممتلكات أثناء رابطة الزوجية لكل من الزوجين في حالة الطلاق والذي من الممكن أن يكون مناصفة أو في شكل نسبة يتم تحديدها بالاتفاق المسبق بين الزوجين مع النص على موقف الحقوق والنفقات المترتبة على الطلاق وكيفية الحصول عليها ضمن العائد المادي الذي سيتم اقتسامه، أو عمل مقاصة بينهم، وذلك طبقاً للاتفاق بما لا يخالف القانون، ولا يدخل في العائد المادي المشترك الميراث أو الهبة أو ما تم تكوينه قبل رابطة الزواج".

حق الكد والسعاية في الدول العربية

حق الكد والسعاية منصوص عليه في المادة 49 من مدونة الأسرة في المغرب، والتي تنص على أن "لكل واحد من الزوجين ذمة مالية مستقلة عن ذمة الآخر، غير أنه يجوز لهما في إطار تدبير الأموال التي ستكتسب أثناء قيام الزوجية الاتفاق على استثمارها وتوزيعها. يضمن هذا الاتفاق في وثيقة مستقلة عن عقد الزواج. يقوم العدلان بإشعار الطرفين عند زواجهما بالأحكام سالفه الذكر. إذا لم يكن هناك اتفاق فيرجع للقواعد العامة للإثبات، مع مراعاة عمل كل واحد من الزوجين، وما قدمه من مجهودات، وما تحمله من أعباء لتنمية أموال الأسرة". وفي تونس، أقر القانون الصادر عام 1998 نظاماً للاشتراك في الملكية بين الزوجين مبني على الاتفاق.

مؤخر الصداق في ظل التضخم

من ضمن القضايا الهامة التي تستوجب النقاش هي تدهور قيمة مؤخر الصداق ووجوب ربطه بالذهب خاصة في ظل الظروف الاقتصادية الحالية مع استفحال التضخم وانخفاض قيمة الجنيه المصري، وهذا ليس بالطرح الجديد، فقد سبق للشيخ أ. د. علي جمعة، مفتي الديار السابق، الفتوى بأنه في ظل التضخم الذي أطلق عليه "السرطاني"، لا بد من إعطاء المؤخر بما يوازي قيمته من الذهب عند الاتفاق عليه، وأكد أن الزوج يدين لزوجته بالقيمة الشرائية لمؤخر الصداق حين كتابته وليس بالقيمة الورقية، ولذلك ربط قيمته بالذهب ستعالج المشاكل الناتجة عن التضخم والتي ستؤدي لظلم الزوجة حال الالتزام بالقيمة الورقية. كما أكد د. أحمد كريمة أستاذ الفقه المقارن والشريعة الإسلامية بجامعة الأزهر على أم مطالبة الزوجة لما يعادل قيمة مؤخر صداقها من الذهب من حقها شرعاً، خاصة إذا طالّت المدة، لكن لم يظهر انعكاس هذه الفتاوى في قانون الأحوال الشخصية بعد. تجدر الإشارة إلى أن القانون العراقي يقر هذا الحق وفقاً للقرار رقم 127 لسنة 1999، والذي ينص على أن "تستوفي المرأة مهرها المؤجل في حالة الطلاق مقوماً بالذهب بتاريخ عقد الزواج"، لكن فقط في حالة الطلاق.



عالم التنمية

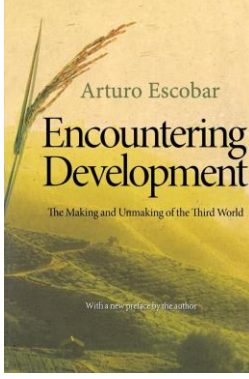
المزيد من التخفيضات في التمويل

في فبراير 2025، أعلن رئيس الوزراء البريطاني كير ستارمر عن خطط لخفض ميزانية المساعدات الخارجية للمملكة المتحدة من 0.5% إلى 0.3% من الدخل القومي الإجمالي (GNI) بحلول عام 2027 - وهو خفض سنوي يُقدّر بنحو 6 مليارات جنيه إسترليني - لتمويل زيادة الإنفاق على الدفاع، حيث يهدف إلى رفعه من 2.3% إلى 2.5% من الناتج المحلي الإجمالي، مع هدف طويل الأمد للوصول إلى 3%. قدمت أنيليز دودز استقالته من منصب وزيرة شؤون التنمية الدولية اعتراضاً على القرار، محذرة من أنه سيؤدي إلى ملء الفراغ التمويلي والتنموي من قبل الصين وروسيا.

أثار هذا القرار انتقادات واسعة من منظمات إنسانية وشخصيات سياسية وخبراء في مجال التنمية. اعتبر المنتقدون أن هذه التخفيضات ستلحق ضرراً بسمعة المملكة المتحدة عالمياً. كما حذرت وكالات الإغاثة والمنظمات التنموية مثل اليونيسف وأوكسفام من أن هذه الخطوة قد تكون لها عواقب تهدد الحياة وتضعف الشراكات الدولية، خاصة في ظل تراجع المساعدات العالمية بعد تجميد التمويل من قبل الولايات المتحدة الأمريكية.

رغم الانتقادات، دافع ستارمر عن القرار معتبراً أنه ضروري لمواجهة التهديدات الأمنية الوطنية، خاصة من روسيا. في الوقت نفسه، تُظهر بيانات عام 2024 أن ميزانية المساعدات الرسمية للمملكة المتحدة قد انخفضت بالفعل من 0.58% إلى 0.5% من الدخل القومي الإجمالي، مع استمرار تخصيص نسبة كبيرة منها لتكاليف اللاجئين داخل البلاد، مما يضع ضغطاً إضافياً على الأموال المحدودة الموجهة للتنمية الدولية.

نقرأ هذا الشهر



مواجهة التنمية : تكوين وتفكك العالم الثالث

أرتورو إسكوبار

يُعد كتاب "مواجهة التنمية : تكوين وتفكك العالم الثالث" من تأليف أرتورو إسكوبار، أستاذ الأنثروبولوجيا في جامعة نورث كارولينا في تشابل هيل، مرجعاً هاماً في دراسات التنمية. نُشر الكتاب للمرة الأولى عام 1995 ثم أعيد نشره عام 2012. يسلط الكتاب الضوء على جوانب مختلفة للتنمية، بما في ذلك الفقر والاعتمادية الغذائية والتنمية المستدامة وتمكين النساء، والتنمية الشعبية. ينفي الكتاب المزاعم بتقديم أوروبا وأمريكا الشمالية نماذجاً مثالية لتنمية العالم الثالث، بل ويزعم أن الغرب لعب دوراً محورياً في "تفكيك" هذا العالم. يتكون الكتاب من مقدمة لطبعة عام 2012، ومقدمة وستة فصول من طبعة عام 1995. يتبع الكتاب في تحليله نهجاً متعدد التخصصات، يمزج بين عدد من العلوم الإنسانية والاجتماعية ومنها الأنثروبولوجيا والاقتصاد والتاريخ وعلم الاجتماع ودراسات التنمية. لا ينكر الكاتب مزايا التنمية، لكنه يؤكد على آثارها الضارة وعواقبها السلبية.

تفكك المقدمة والفصل الأول العلاقة بين التنمية والحدثة والهيمنة الثقافية للغرب على دول العالم الثالث. ويستكشف الفصل الثاني خطاب الاقتصاد السياسي الصادر عن المؤسسات الغربية منذ الحرب العالمية الثانية. ويتناول الفصل الثالث النظريات الاقتصادية التنموية المبكرة ودورها في التنمية، ويستشهد بالبنك الدولي للتدليل على كيفية تحول المساعدات التنموية إلى أداة استعمارية جديدة للسيطرة على عملية التنمية بأكملها. ويناقش الفصل الرابع الجوع بعد الحرب العالمية الثانية باعتباره المحرك الأساسية لمبادرات التنمية. ويبحث الفصل الخامس في المشاكل التي تواجهها فئات محددة مثل الفلاحين والنساء. ويناقش الفصل الختامي الحلول البديلة ويؤكد على أهمية الإثنوغرافيا والسياق الثقافي وخلق خطابات بديلة تستند إلى المعرفة المحلية.

في الطبعة الثانية من الكتاب، يقيم إسكوبار أطروحته التي قدمها عام 1995 والخطابات البديلة حول التنمية التي ظهرت في عصر ما بعد التنمية. بالاستناد لتحليل الخطاب النقدي لميشيل فوكو ومفهوم إدوارد سعيد للاستشراق، يزعم إسكوبار أن التنمية لا تزال تلعب دوراً في استراتيجيات الهيمنة الثقافية والاجتماعية. ورغم ذلك، يقر بتغييره لرايه حول هذا الموضوع بسبب العمليات المتزامنة والمتشابهة لإعادة الهيكلة العالمية، مثل صعود الصين، والهجمات الإرهابية في الحادي عشر من سبتمبر/أيلول، وإجماع واشنطن، والأزمة المالية العالمية في عام 2008. يهدف الكتاب في هذه النسخة للإجابة أيضاً على الأسئلة المتعلقة بتأثير إعادة الهيكلة العالمية المستمرة هذه على تشكيل خطابات بديلة للتنمية ومدى فعاليتها في إنتاج "مواقع مقاومة" للتنمية التي يقودها الغرب في العالم الثالث.

Escobar, A. (1995). Encountering development (Sherry B. Ortner, Nicholas B. Dirks, & Geoff Eley, Eds.) [Book]. Princeton University Press.